

وسائل الشيعة

[287] (29584) 4 - علي بن جعفر في كتابه عن أخيه قال: سألته عن رجل كان له على

آخر دراهم فجده ثم وقعت للجاحد مثلها عند المجهود أيحل له ان يجده مثل ما جده ؟
قال: نعم ولا يزداد. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك فيما يكتسب به (1) ويأتي ما يدل عليه
في القضاء (2). 49 - باب ان من اعجبته جارية عمته فخاف الاثم فحلف ان لا يمسه ابدأ ثم
ورثها انحلت اليمين وحلت له (29585) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن عيسى بن هشام عن
ثابت عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن رجل أعجبته جارية عمته
فخاف الاثم وخاف أن يصيبها حراماً فاعتق كل مملوك له وحلف بالايمان ان لا يمسه ابدأ،
فماتت عمته فورث الجارية أعليه جناح أن يطأها ؟ فقال: انما حلف على الحرام ولعل أن
يكون رحمه (فورثه اياها) (1)، لما علم من عفته. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2).

(4) مسائل علي بن جعفر: 178 / 329. (1) تقدم

في الباب 83 من ابواب ما يكتسب به. (2) يأتي في الباب 10 من ابواب كيفية الحكم. الباب
49 فيه حديث واحد (1) التهذيب 8: 301 / 1118. (1) في نسخة: فورثها اياه (هامش
المخطوط). (2) تقدم في الباب 35 من هذه الابواب. (*)